رابط المادة على منصة باحث

درس جدة

دروس الأحاديث المختارة في الأحكام رقم الدرس)٥(فضيلة الشيخ محمد بن محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام لا تمان الاكملان على اشرف الانبياء والمرسلين وخيرة الله من الخلق اجمعين وعلى اله وصحبه ومن سار على سبيله ونهجه - 00:00:02

توسلنا بسنته الى يوم الدين. اما بعد وقد تقدم معنا في المجلس الماظي شرح حديث أمير المؤمنين وثاني الخلفاء الراشدين الائمة المهديين رضي الله عنهم وعن الصحابة اجمعين وهو حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:25

انما الاعمال بالنيات وهذا الحديث استفتحنا به للاصل الذي ذكرناه من تعين الاخلاص ووجوبه واما احاديث الاحكام فان العلماء رحمهم الله لهم فيها منهج اختيارها وكذلك ايضا في ترتيبها والعناية - 00:00:53

لكون تلك الاحاديث شاملة للمقصود من الاحكام الشرعية فمن اهل العلم رحمهم الله من التزم ان يورد الحديث من اصح الصحيح كما فعل الامام الحافظ عبد الغني بن سرور المقدسي رحمه الله - 00:01:29

في كتابه عمدة الاحكام ومنهم من لم يقتصر على الصحيحين بل ذكر ما في الصحيحين وما هو في غير الصحيحين الحافظ ابن حجر لبلوغ المرام من قبله الامام ابن دقيق - 00:01:54

الالمام وكذلك الامام المحب الطبري ابو احمد اه جعفر ابو جعفر احمد بن عبدالله الطبري رحمه الله في كتابه الجامع لاحاديث الاحكام العلماء رحمهم الله اذا اقتصروا على الصحيحين كما فعل الحافظ رحمه الله - 00:02:16

فان هذا الاقتصار سيجعل الاحاديث قليلة ولكنهم لهم ذوق في اختيار هذه الاحاديث بحيث يعتبر بعظ تعتبر بعظ الاحاديث اصلا في بعظ الابواب واما الذي لم يلتزم ما في الصحيحين - 00:02:41

فان الامر في حقه سهل حيث يورد ابوابا عديدة ويسهل عليه ايراد الاحاديث سواء من الصحيحين او من غير الصحيحين والطريقة التي سنسير عليها ان شاء الله تعالى ونسأل الله ان يلهمنا الصواب - 00:03:05

ان يجعل وان يكتب لنا التوفيق ان نجعل عمدة الاحكام اصلا لان الامام الحافظ عبدالغني رحمه الله وفق كغيره من الائمة في اختياراته وما في الصحيحين هو الاصل وهو العمدة - 00:03:26

ولذلك ما ما بعد ذلك من الاحاديث ممن فرد به احد الشيخين رحمهما الله اعني البخاري ومسلم او كان على غير شرط الشيخين مما صح وثبت وهذا الذي سنسير عليه ان شاء الله تعالى في الاختيار - 00:03:49

واما بالنسبة لمنهج العلماء في الاحاديث المختارة وترتيبها في ابواب العلم فمن المعلوم ان الاحكام الشرعية العملية تنقسم الى قسمين القسم الاول يتعلق بالعبادات الصلاة والزكاة الصوم والحج والايمان والنذور ونحو ذلك - 00:04:14

القسم الثاني يتعلق بالمعاملات سواء كانت مالية كالبيوع والايجارات والشركات والرهن لو كانت جنائية كالحدود والقصاص والقصاص في النفس والاطراف وما يتبع ذلك من كتاب الديات لو كانت معاملات شخصية تتعلق بالانكحة - 00:04:43

من اثبات العصمة او حلها كالطلاق لو كانت متعلقة بما بعد الموت كالوصايا والمواريث فهذه هذان قسمان هما اصل الاحكام الشرعية التي كلف بها المسلم فاما ان تكون في عبادته - 00:05:09

واما ان تكون في معاملته والذي يتعلق بالعبادة والمعاملة يرد السؤال فيه هل اذا ذكرنا احاديث الاحكام نبدأ اولا بالعبادات او نبدأ

بالمعاملات والجواب ان العبادات مقدمة على المعاملات وذلك لان الاصل في خلق الانسان ان يعبد الله - 00:05:35
وان يقوم بحق الله عز وجل وهذا مقدم على كل حق ولذلك تقدم كتب العبادات الصلاة والزكاة والصوم والحج على كتب المعاملات قال تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون - 00:06:03
دل هذا على ان الاصل في خلق الانسان هو عبادة الله عز وجل اذا كان هذا هو الاصل فانه ينبغي ان يعنى بالعبادة قبل المعاملة ثم اذا قلنا نبدأ بالعبادات - 00:06:26
العبادات انواع. هل نبدأ بالصلاة او الزكاة او الصوم او الحج والجواب اننا نقدم الصلاة لان الله ورسوله قدمها على سائر اركان الاسلام فهي عمود الدين وهي الركن الثاني بعد الشهادتين - 00:06:44
ولذلك قدمها الله في الذكر على الزكاة فقال تعالى واقيموا الصلاة واتوا الزكاة قدمتها السنن الصحاح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين من حديث عبد الله بن عمر - 00:07:05
رضي الله عنهما في بيان اركان الاسلام قال عليه الصلاة والسلام بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة الحديث وكذلك مثل حديث ضمام ابن ثعلبة - 00:07:23
رضي الله عنه وارضاه في شرائع الاسلام في الصحيح وكذلك ايضا حديث ابي طلحة في الصحيحين وكذلك ايضا حديث عمر بن الخطاب في سؤال جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين - 00:07:45
وكذلك حديث معاذ ابن جبل رضي الله عنه وهو في اخر حياة النبي صلى الله عليه وسلم حينما بعثه الى اليمن وهو في الصحيحين كل هذه الاحاديث وامثالها قدم فيها النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة على بقية اركان الاسلام - 00:08:04
ومن هنا اتفقت كلمة العلماء رحمهم الله على ان الصلاة مقدمة على بقية الاركان فتجد المحدثين في كتب الحديث يذكرون احاديث الصلاة قبل الزكاة والصوم والحج وكذلك ايضا الفقهاء يذكرون ابواب الصلوات واحكامها - 00:08:26
قبل الزكاة والصوم والحج فاذا علمنا ان الصلاة مقدمة فان الصلاة لها امور تسبقها امر الشرع المكلف ان يعنى بها ومنها الشرائط التي تشترط لصحة الصلاة ومن هذه الشروط شرط الطهارة - 00:08:52
والطهارة اشبه بالوسيلة الى الصلاة فانت تتطهر من اجل ان تصلي وصارت الطهارة وسيلة والصلاة غاية ومقصد والقاعدة ان الكلام على الوسائل مقدم على الكلام على المقاصد لانك تتوصل بالوسائل الى المقاصد - 00:09:20
الترتيب المنطقي تبدأ بها وهذا ما اعتنى به الشرع ولذلك قال سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق الاية فامرنا الله سبحانه وتعالى بالطهارة - 00:09:43
قبل ان نشرع في الصلاة واوجب علينا ان نتوضأ اذا اردنا القيام الى الصلاة وقوله سبحانه يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة اي اذا اردتم القيام الى الصلاة - 00:10:06
اغسلوا وجوهكم فامر بهذه الطهارة فلذلك اخذ العلماء من هذا اصلا في بيان الطهارة قبل بيان الصلاة ثم هذه الطهارة اذا اراد العلماء بيانها سواء في كتب الحديث او كتب الفقه - 00:10:25
الطهارة تقوم على شيء تتطهر به وعلى صفة تتم بها الطهارة وعلى مكلف يقوم بهذه الصفة فهذه اركان الطهارة ان يوجد شيء تتطهر به ثم يوجد المتطهر الشخص الذي يقوم بفعل الطهارة - 00:10:50
ثم تكون هذه الطهارة على الصفة المعتبرة ومن هنا يكون الكلام على الطهارة كاملا باذن الله اذا استوعب المتكلم هذه الاركان تبين الشيء الذي يتطهر به والصفة التي تتم بها الطهارة - 00:11:13
والشخص الذي يقوم بهذه الطهارة وهو المكلف او من تصح منه الطهارة الصغير المميز فهذا كله يجمعه الفقهاء والمحدثون في بيان الاحاديث او بيان الابواب المتعلقة بالطهارة بهذه العبادة فمن اهل العلم رحمهم الله من يقول ابدأ اول ما ابدأ بالشيء الذي يتطهر به - 00:11:34
ومنهم من يقول ابدأ اول ما ابدأ بحكم الطهارة الذي يقول ابدأ بالشيء الذي يتطهر به يقصد الشيء الذي يتطهر به ينقسم الى قسمين

اما ان يكون اصلا وهو الماء - 00:12:08
واما ان يكون فرعا عن هذا الماء وهو الذي يقوم مقامه كالصعيد الطيب التيمم في طهارة التيمم اذا قلت ابدأ بالشيء الذي يتطهر به فحينئذ تبدأ باحكام المياه وهذا الذي جعل الحافظ ابن حجر رحمه الله وغيره - 00:12:29
يبدأون بحديث ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نركب البحر ومعنا القليل من الماء ان توضأنا به عطشنا - 00:12:55
افنتوضأ بماء البحر وقال صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته هذا الحديث استفتح به لانه يرى ان اول شيء في الطهارة ان يكون هناك شيء تتطهر به - 00:13:15
ومشى على ذلك غيره من الائمة رحمهم الله ومن اهل العلم من قال ابدأ بحكم الطهارة ولذلك قال الامام الحافظ ابو عيسى محمد بن سورة الترمذي في سننه ابواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:13:32
ثم ذكر حديث ابي هريرة رضي الله عنه وارضاه لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ ومثله الامام المحب الطبري في كتابه الجامع لاحاديث الاحكام فانه حينما بدأ - 00:13:54
بالطهارة بعد بيانه للمياه استفتح بحديث حكم الطهارة وهو حديث الباب فنحن قدمنا الحكم الشرعي حكم الطهارة واعتنينا به لانه اوفق واقوى اولا نسأل عن حكم الطهارة في الشريعة ثم بعد ذلك - 00:14:17
نبين ما الذي تكون به الطهارة والصفة التي تتم به التي تتم بها وهذا هو الذي جعلنا نبدأ بحديث لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ والامام الحافظ عبد الغني بن سرور المقدسي رحمه الله في عمدة الاحكام - 00:14:42
ابتدأ بحديث انما الاعمال بالنيات ثم ثنى بحديث لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ فبدأ بحكم الطهارة والطهارة في اللغة النظافة والنقاء من الدنس والاقذار الحسية والمعنوية - 00:15:06
يقال طهر الشيء يطهر طهارة يطهر ويطهر ويطهر اه مثلث كما حكاه الامام ابو عبد الله ابن مالك محمد ابن مالك المثلثات اه طهارة وطهرا الطهارة في الاصطلاح العلماء او في الشريعة - 00:15:31
المراد بها ازالة الخبث ورفع الحدث وما في معناهما الطهارة اذا وردت في الشريعة في الاحكام اما ان تكون بازالة خبث وهو النجاسة او رفع حدث سواء كان اصغر او اكبر - 00:15:58
هذا كله يوصف في الشريعة بكونه طهارة ولتوضيح هذا هناك ما يسمى بالشيء المحسوس والذي يدركه الانسان برؤيته او لمسه او شمه او ذوقه هذا يسمى المحسوس وهناك شيء لا تراه ولا تحسه - 00:16:23
ولا تلمسوا وهذا يسمى بالمعنوي والحكمي انت بالاشياء المحسوسة ندركها بالحواس الطول والقصر الصفرة والحمرة والخضرة الى غيره من الاشياء المدركة بالحواس وهناك اشياء معنوية انت تقول محمد شجاع. الشجاعة ما ما احد يراها على الانسان. انما هي شيء معنوي - 00:16:42
محمد عالم العلم ما هو شيء محسوس تراه او تلمسه تذوقه او تشمه هذا شيء معنوي الطهارة اما ان تكون حسية واما ان تكون معنوية اذا كانت في الشريعة الشريعة مشتملة على طهارة المعنى وعلى طهارة الحس - 00:17:16
ولذلك طهرت الناس معنويا من اخبث ما يكون من المعاني وهو الشرك والكفر بالله عز وجل فاجتنبوا الرجس من الاوثان فهذه الطهارة معنوية تكون الطهارة المعنوية بالطهارة من الحسد والحقد وسلامة الصدر - 00:17:39
فهذه كلها من اخلاق الاسلام الفاضلة يتطهر الانسان بها من الادران ومن سفاسف الامور ومما لا يليق بشخصي الانسان الفاضل واما بالنسبة للطهارة الحسية فهي تكون بالنقاء من القدر والاقذار والاوساخ - 00:18:04
فاذا قيل ان الطهارة هي رفع الحدث فهذه طهارة معنوية واذا قيل الطهارة وازالة الخبث فهذه الطهارة حسية الشريعة طلبت منك اذا اردت ان تصلي ان تتطهر بالطهارة الحسية وبالطهارة المعنوية - 00:18:31
الطهارة الحسية فلا تكون النجاسة في ثوبك ولا بدنك كل المكان الذي تصلي فيه. هذه طهارة حسية فتغسل النجاسة عن الثوب وعن

البدن وعن المكان الذي تصلي فيه واشار الله الى هذا النوع من الطهارة بقوله وثيابك فطهر - 00:18:54
امر بطهارة الثوب الذي تصلي فيه وامر بطهارة البدن ولذلك قال صلى الله عليه وسلم المرأة اذا استتمت ايام قرئها فاغسلي ثم اغسلي عنك الدم واغتسلي وصلي عنك الدم المرأة الحائض لان دم الحيض نجس - 00:19:18
هذي طهارة حسية طهارة البدن ثيابك فطهر هذي طهارة الثوب الذي تصلي فيه واغسلي عنك الدم طهارة البدن الذي تصلي به قوله عليه الصلاة والسلام في الاعرابي لما بال في المسجد اريقوا على بوله سجلا من ماء هذه طهارة المكان الذي تصلي عليه - 00:19:42
الطهارة تكون البدن والثوب والمكان فيه وبه وعليه فيه في الثوب وبه البدن وعليه المكان الذي تصلي فيه فهذه الطهارة امرك الشرع بها اذا اردت ان تصلي ان تكون هذه - 00:20:11
الاشياء طاهرة نقية من الدنس دنس النجاسة من الدنس المخصوص الذي يؤثر في الصلاة وهو النجاسة اما الطهارة المعنوية فهي رفع الحدث الحدث اما ان يكون اصغر واما ان يكون اكبر - 00:20:34
الاصغر الذي يوجب الوضوء كخروج البول والغائط والريح ورطوبة فرج المرأة والمذي فهذه كلها موجبة لانتقاض الطهارة هذي احداث وتوجب الحكم بوصف الانسان بكونه محدثا فتتطهر منها في الوضوء هذه طهارة صغرى - 00:20:54
واما الطهارة الكبرى فهي الطهارة مما يوجبها الحيض والنفاس في المرأة والجنابة في كل من الرجل والمرأة سواء كانت بجماع او باحتلام هذا كله يسمى حدثا اكبر ويتطهر من موجبه منه - 00:21:22
الغسل الكامل الغسل الشرعي فنقول هذه طهارة حدث اكبر الشريعة امرتك ان تتطهر بالطهارة المتعلقة بازالة الخبث وهي الطهارة الحسية وبالطهارة المعنوية المتعلقة برفع الحدث لاحظ انها معنوية لاننا نقول فلان محدث - 00:21:50
فانت لا ترى الحدث سواء كان اصغر او اكبر لا ترى على الانسان. وانما هو شيء مقدر الوصف هو وصف الحكم مقدر قيامه بالاشخاص قيام الاوصاف الحسية بموصوفها فنحن حينما نقول فلان محدث - 00:22:19
هذا وصف تقديري حكمي الطهارة تجمع هذين النوعين ولذلك قالوا في تعريفها رفع الحدث وازالة الخبث وما في معناهما الاغتسالات المسنونة انها لا ترفع حدث ولا تزيلوا خبثا وانت حينما تجدد الوضوء - 00:22:37
تجديد الوضوء لا يرفع الحدث. لانه قد ارتفع بالوضوء الاول ويوصف تجديد الوضوء بكونه طهارة لكنه في حكم او في معنى الطهارة الاصلية. ليس اصلا اذا ابتدأنا بالطهارة العلماء في تصانيفهم مختلفة كما ذكرنا - 00:23:04
اختاروا احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومن افضل ما يكون لطالب العلم ان يدرس كل حديث يذكره العالم والمصنف في بابه لان هذا له فوائد كثيرة وتجد اختيار الحديث يحمل معنى وفقها - 00:23:30
والترجمة للحديث تحمل فقها حتى قال بعض العلماء فقه الامام البخاري في تراجمه ثم هذه التراجم ترتيبها بالتقديم او التأخير مضمونها بالعموم والخصوص والاطلاق والتقييد تقديم المنسوخ وتأخير الناسخ كل هذا فيه علوم مهمة جدا لطالب العلم - 00:23:53
قراءة المتون ننبه فيها كثيرا على المناسبات والسبب ذكر المصنف في لهذا الحديث في الباب او ذاك الحديث في هذا الباب وذكره لهذه الحديثين لماذا ذكر هذا الحديث عقب الحديث الاول؟ كل هذا لم يذكره العلماء عبثا - 00:24:28
مطالب العلم الذي يريد ان يستفيد في دراسة احاديث الاحكام ينتبه لهذه المعاني التي ذكرها الائمة والحفاظ رحمهم الله الامر لا يقتصر على الكتب المتخصصة في احاديث الاحكام كعمدة الاحكام والالمام والمحرر وبلوغ المنام لا يقتصر عليها - 00:24:49
بل يشمل الصحيحين ويشمل السنن ففي الصحيحين اه لا شك ان الشيخين رحمهم الله كان لهم ذوق في ترتيب الاحاديث ولذلك ينبغي لطالب العلم ان ينتبه لهذا وان كان الامام مسلم رحمه الله لم يترجم للصحيحين ترجمة تفصيلية - 00:25:16
والترجمة الموجودة في صحيح مسلم تراجم التفصيلية هذه ترجمة الامام النووي رحمه الله والتراجم اذا كانت من امام تتبع مذهبه لذلك ما يراه راجحا ويعتقد رجحانه وعنده دليل في الباب يمشي عليه - 00:25:43
وهكذا تجد مثلا بعض العلماء يذكر الحديث وهو يعتقد وتارة يذكره للتنبيه على الخلاف فيه اه اذا نظرنا الى حديث عبد الله ابن عمر رظي الله عنهما حينما في الصحيحين حينما سئل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:26:04

ما يلبس المحرم قال لا تلبس القمص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف الحديث نجد بعض العلماء اختيارهم لاحاديث الاحكام يذكرون هذا الحديث وفيه جزئية الا احد لا يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما اسفله من الكعبين - 00:26:25
فاذا كان يعتقد ان هذا الحكم محكم اقتصر على هذا الحديث واذا كان يعتقد ان هذا هذا الجزئية منسوخة بما في خطبة حجة الوداع من الاطلاق دون ذكر الخفان لمن لم يجد النعلين - 00:26:51
والسراويل لمن لم يجد الازار وانه سكت عن القطع ويراك الناسخ يذكر هذا الحديث اذا ذكر هذا الحديث اشار الى انه يعتقد ان القطع منسوخ اذا من الاهمية بمكان ان يعتني طالب العلم - 00:27:11
بمسألة ترتيب اولا مسألة التراجم اذا وجد التراجم في كتب حديث الاحكام وكذلك ايضا بترتيب الاحاديث بعضها تلو بعض هذا مهم جدا لطالب العلم وقد يختلف الشراح فيما يقصده الماتن والامام - 00:27:32
المحدث بذكر هذا الحديث كما وقع شروحات السنن الترمذي والنسائي وابن ماجه يختلفون في مقصود الامام من ذلك هذا كله يعتني به طالب العلم اه هذه الاحاديث التي سنذكرها في كتاب الطهارة - 00:27:56
سنستجمع فيها باذن الله عز وجل اغلب ابواب الطهارة وسنبدأ اول ما نبدأ بهذا الباب وهو آآ باب وجوب الوضوء كما ترجم بعض العلماء وبعضهم يترجم بلفظ الحديث كما فعل الامام الترمذي - 00:28:19
باب لا يقبل الله صلاة بغير الطهور او لا يقبل الله صلاته احدكم اذا احدى صلاة احد اذا احدث حتى يتوضأ حينما يترجم بعضهم بلفظ الحديث يقول مثلا باب لا يقتل الله صلاته احدكم اذا احدث - 00:28:42
البعض يقرأ الترجمة هكذا ويمر عليها ويجد في بعض الكتب الاخرى ترجمة صريحة كما ان المحب ترجم صراحة وقال باب وجوب الوضوء وانه شرط في صحة الصلاة باب وجوب الوضوء للصلاة وانه شرط فيها - 00:29:01
نص على الشرقية هذه القضية البعض يقول لو قلنا باب وجوب الوضوء هذا لا يكفي في الترجمة لان الشيء قد يكون واجب وتصح العبادة بدونه ويأثم المكلف بتركه والوضوء واجب وشرط في الصحة - 00:29:23
وهو لازم وشرط في صحة العبادة فلو عبرت بالوجوب فقط فهذا تعبير قاصر لانه قد يترك الانسان الواجب في العبادة وتصح العبادة ويأثم بالترك فلو قلنا هذا لفهم منه ان ترك الوضوء يوجب الاثم ولا يوجب بطلان - 00:29:45
الصلاة والحديث يقول لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث ومن هنا تدرك ادب فقه وعلم العالم حينما يأتي بلفظ الحديث لانه اذا جاء بلفظ الحديث خرج من الاشكال فاذا تردد الحديث بين ايجابه للشرطية - 00:30:07
وكونه قاسما على الاصل وهو الوجوب اورد الترجمة بالحديث فخرج من التبعة وهذا كله فقه وذوق من الائمة رحمهم الله وفتوحات من الله سبحانه وتعالى الا ما تيسر من فظله ومنه وكرمه سبحانه وتعالى والا فلا حول ولا قوة الا به سبحانه وتعالى - 00:30:29
هذا الحديث حديث ابي هريرة رضي الله عنه يدل على فرضية ووجوب الوضوء للصلاة وهذه الفرضية ثابتة بدليل الكتاب لقوله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق - 00:30:53
وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين هذه الاية الكريمة اصل عند العلماء وعند العلماء شيء يقولون له ايات الاصول واحاديث الاصول هي الايات هذي تكون اصل في الباب والحديث يكون اصل في الباب ولا يكون الحديث ولا تكون الاية اصلا في الباب - 00:31:14
الا اذا انبنت عليها كثير من مسائله ولهذا اية الوضوء هذه استنبط منها بعض العلماء اكثر من ثمانمائة مسألة من هذه الاية وحدها كما ذكر الامام ابن العربي رحمه الله - 00:31:40
وهي اية عظيمة وشرحها العلماء واعتنوا بشرحها وببيان ما فيها من المعاني والاحكام الجليلة ولذلك استفتح الامام النسائي رحمه الله سننه بها باية الوضوء في سورة المائدة وهي اصل في وجوب الوضوء وفرضيته. لقوله اين الوجوب الفرضية في قولي فاغسلوا امر. والامر للوجوب - 00:31:59
واما شرطية الوضوء لصحة الصلاة فحديث ابي هريرة زاد ودل على ان هذا اللزوم شرط في صحة الصلاة وان الصلاة لا تصح بدون

وضوء لقوله لا يقبل الله صلاة احدكم - 00:32:27
اذا احدث حتى يتوضأ نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ يقول عليه الصلاة والسلام - 00:32:44
في هذا الحديث الذي يرويه حافظ الصحابة البر الاغر ابو هريرة عبدالرحمن ابن صخر رضي الله عنه وارضاه وجعل اعالي الفردوس مسكنه ومثواه يلقب بحافظ الصحابة رضي الله عنهم اجمعين - 00:33:05
حيث روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الكثير الطيب اكثر من خمسة الاف حديث سمعته اذناه ووعاه قلبه سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم باذنيه ووعاها بقلبه - 00:33:28
وكانت فيه معجزة النبي صلى الله عليه وسلم حينما قال من يبسط لي رداءه حتى اكلم الناس ثم يضمه اليه فلا ينسى شيئا سمعه مني ابدا وبسط رداءه رضي الله عنه وارضاه - 00:33:48
وجمعه الى صدره فلم ينسى شيئا سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع تأخر اسلامه حيث اسلم في فتح خيبر في اواخر السنة الخامسة واوائل السادسة الصحيح عند اهل السير - 00:34:08
الا انه جمع من الاحاديث ما لم يجمعه غيره وبين السبب في ذلك انه كان يصحب النبي صلى الله عليه وسلم على ملء بطنه يشهد اذا غابوا ويحفظ اذا نسوا - 00:34:29
وقال ان اخواني من المهاجرين والانصار كان يشغلهم الصفق في الاسواق وكنت رجلا اصحب رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني اشهد اذا غابوا واحفظ اذا نسوا وكان رضي الله عنه وارضاه - 00:34:48
ربما ينسى طعامه سيجوع وهو ينتظر عند باب رسول الله صلى الله عليه وسلم خروجه لكي يخرج معه فلا يذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ومعه ابو هريرة - 00:35:10
ولا يجلس ولا يقوم الا وابو هريرة معه فاذا تكلم فتح ابو هريرة قلبه وصدره واصغى باذنيه فحفظ كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان من شدة ذلك يصيبه الجوع - 00:35:27
كان فقير اليد حتى انه يصيبه الجوع فيغشى عليه من شدة الجوع فيمر الرجل ويضع يده عليه يظنه انه مصروع وما به الا شدة الجوع كل ذلك ليحفظ لهذه الامة سنة نبيها صلى الله عليه وسلم - 00:35:47
فهنيئا له بهذا الفضل الذي اختصه الله به وشرفه به فاعلى به قدره حتى قال ابي وامي صلوات الله وسلامه عليه لا يحبه الا مؤمن ولا يبغضه الا منافق. اللهم انا نسألك حبه وحب كل شيء يوجب حبك - 00:36:09
وحب اصحاب نبيك صلى الله عليه وسلم وحب من احببت وحاز الفضائل ونالها رضي الله عنه وارضاه. وقد تقدمت معنا ترجمته في شرح عمدة الاحكام سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلاة احدكم القبول - 00:36:31
هو ترتب الثمرة على العمل العبادة اذا كانت صلاة وكانت مقبولة ترتب عليها الاثر اذا قلنا انها مقبولة وتقبلها الله فمعنى ذلك انه يحصل الاثر المترتب عليها الاثر المترتب على العبادة اذا اديته على الوجه المطلوب وحصل القبول امران - 00:36:55
الامر الاول براءة ذمتك والامر الثاني حصول الثواب الذي وعد الله المكلف عليه فاما براءة الذمة فانت مثلا اذا قلت صلى ان فلان مثلا لو ان الشرع حكم بقبول الصلاة - 00:37:24
فمعنى ذلك انه مثلا لو صلى الظهر فقد برأت ذمته من صلاة الظهر ما معنى براءة الذمة؟ معناها انه اذا زالت الشمس ودخل وقت الظهر توجه عليك الخطاب يا عبد الله ان تصلي صلاة الظهر. لقوله تعالى اقم الصلاة لدلوك الشمس - 00:37:45
فاذا دلكت الشمس وزالت توجه عليك الخطاب فاذا كنت حيا واستجمعت شرائط التكليف فمعناه ان ذمتك مشغولة بفعل صلاة الظهر لا تبرأ هذه الذمة حتى تؤدي صلاة الظهر على الوجه الذي امرك الله به - 00:38:09
فحينئذ اذا اديت على الوجه الذي امر الله به ترتب الاثر من هذه الذمة فاصبحت ذمتك بريئة واديت ما فرض الله عليك ولذلك شبه النبي صلى الله عليه وسلم حقوق الله بحقوق الخلق - 00:38:28

وقال ارأيت لو كان على امك دين اكنت قاضيته؟ قالت نعم. قال فدين الله احق ان يقضى وقال عليه الصلاة والسلام فالله احق ان تقضوه اذا ثبت هذا فمعناه ان الانسان اذا تقبلت صلاته فقد برئت ذمته من الواجب - 00:38:45

ثانيا ان يحصل الاثر المترتب بالثواب في الاخرة وقد يجمع الله للعبد بين ثواب الدنيا وثواب الاخرة والثواب في الاخرة كما هذا اشار الله اليه قال اني لا اضيع عمل عامل منكم - 00:39:06

وقال تعالى انا لا نضيع اجر من احسن عملا ووعد الله من قام بالعمل ان يجزيه جزاء كريم لا اكرم منه سبحانه وتعالى مع انه هو المتفضل بجميع ذلك ولا نستوجب عليه شيئا سبحانه وتعالى - 00:39:23

اذا ثبت هذا فانت اذا قلت الصلاة مقبولة او الصيام مقبول حصل الامران براءة الذمة فلا نطالبه باعادة صلاته ولا يطالب بقضائها مرة ثانية وانما نقول برئت ذمتك من الامر - 00:39:41

وثانيا وعد بالجزاء من الله سبحانه وتعالى. ولذلك بهذا المعنى القبول بهذا المعنى لا يعلمه الا الله ولا يمكن ان يعلم الانسان ويجزم بقبول عبادته وهذا هو الذي تحار فيه العقول - 00:40:02

وهو الذي وجلت منه القلوب فكان الذين صدقوا ولا زالوا يعملون العمل يخافون الا يتقبل الله منهم حتى ان عبد الله ابن عمر لما حضرته الوفاة بكى وكان عبد الله ابن عمر - 00:40:22

وهو عبد الله ابو عبد الرحمن الصحابي البر الاغر الذي صحب النبي صلى الله عليه وسلم. واثنى عليه وقال لميمونة ان اخاك عبد صالح فليعني على نفسه بكثرة السجود في قصة الرؤيا في الصحيح - 00:40:41

ومع هذا كان اذا رأى عبدا من عبيده يصلي اعتقه فاصبحوا يصلون فكلما رأى من يصلي ويكثر الصلاة اعتقه وقالوا انهم يخدعونك قال من خدعنا لله ان خدعنا له من حبه لطاعة الله - 00:40:59

ومع هذا لما حضرت الوفاء بكى فقيل يا ابا عبد الرحمن اما كنت تفعل كذا وكذا وكذا وذكر باعماله الصالحة فلما اكثروا عليه قال لابنه اتدري يا بني ممن يتقبل الله - 00:41:16

انما يتقبل الله من المتقين وهو الذي يقول لو اعلم ان لي صلاة مقبولة لاتكلت لان الله يقول انما يتقبل الله من المتقين اللهم يا ارحم الراحمين ويا خير الغافرين لا تحل بيننا وبين قبول طاعتنا - 00:41:35

التي وفقتنا لها بفضلك ومنك بسوء ما يكون منا القبول امره عظيم لو تقبل الله صلاتك انك تجد اثارها وبركتها وخيرها عليك في دينك ودنياك واهلك ومالك وولدك وتجدها تنهاك عن الفحشاء والمنكر - 00:41:57

وتجدها تعود عليك بالخير في جميع امرك وشأنك اذا صليت خرجت منها منشرح الصدر مطمئن النفس تنهاك عن الفحشاء وتنهاك عن المنكر ستجد نفسك خائفا من الله سبحانه وتعالى مراقبا له في قولك وعملك - 00:42:20

وتعف عن الفحشاء في ظاهرك وباطنك وسمعك وبصرك تقبل الله صدقتك وزكاتك وددت بركتها في مالك ما يكون من حالك وشأنك واهلك وولدك وتجد اثار الاعمال الصالحة التي تقوم بها تحفك - 00:42:40

من يمينك وشمالك ومن امامك ومن خلفك ومن فوقك ومن تحتك وفي نفسك القبول امره عظيم ومن اعظم اسباب القبول تقوى الله ولذلك قال تعالى انما يتقبل الله من المتقين - 00:43:01

قد الم القلب اني جاهل مالي عند الاله اراض هو ان قال وان ذلك مخبوء الى يوم اللقاء ومكفول عليه باقفال وسيرد العبد على ربه ويقف بين يديه لينظر هل صلاته مقبولة او غير مقبولة - 00:43:19

ولذلك ينبغي للمسلم من هذه اللحظة وفي كل لحظة اذا اراد ان يعامل الله وان يتقرب الى الله الا يغتر وكأنه مقبول اذا صلى احمل هم الاخلاص في صلاته ويحمل هم متابعة النبي صلى الله عليه وسلم واداء الصلاة على السنة - 00:43:41

فاذا انتهى من هذا الهم حمل هم الخشوع في داخل الصلاة هذا قبل الصلاة. فاذا صلى حمل هم الخشوع فيها والاخلاص لله وعدم الالتفات الى الناس اذا انتهى من ذلك كله حمى الهم ان يتقبل الله - 00:44:03

فاذا كان نبي الله وحبيبه وخليله يرفع القواعد من البيت ثم يبتهل الى ربه ويقول ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم فلا شك ان

غيره اولى واحرى هذا نبي الله خليله رضي عليه الصلاة والسلام ابراهيم الخليل - 00:44:21
مع ابنه اسماعيل الصديق النبي الذي كان يأمر اهله بالصلاة والزكاة وكان عند ربه مرضيا. يسأل الله القبول واليوم يصلي الرجل وكأن صلاته مقبولة ثم يذهب ويتمنن ويقول انا من المصلين وانا من الراكعين والساجدين. اللهم انا نعوذ بك من الهلكة واسبابها - 00:44:45
فاهل الخوف الخشية يحملون هم القبول لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث لا يقبل الله صلاة هذه نكرة والنكرة الصلاة القبول قلنا يطلق بالمعنى الاصلي وهو ان يحصل اثر مترتب على العمل ويطلق بمعنى الصحة - 00:45:10
اذا جاء النفي في الشرع للقبول قد يرد النفي في القبول بمعنى نفي الصحة كما في حديثنا وهو يفيد انه لا تصح الصلاة بدون وضوء ومثله حديث السنن لا يقبل الله صلاة - 00:45:37
امرأة بغير لا يقبل الله صلاة حائض بدون خمار هذا الحديث الصحيح يدل على ان ستر العورة شرط في صحة الصلاة وان المرأة اذا لم تستر عورتها في صلاتها فانها لا تصح. هذا نفي الصحة - 00:45:55
عندنا مرتبتان المرتبة الاولى ان تصح العبادة بعد الصحة ان يتقبلها الله ولذلك كل مقبول صحيح وليس كل صحيح مقبول المرحلة مرحلتان اولا تتوضأ وتتطهر كما امرك الله وتستقبل القبلة وتنوي وتؤدي الشرائط كما امرك الله ثم تفعل الصلاة على الصفة الواردة فاذا - 00:46:16
انتهيت منها قلنا هذه صلاة صحيحة متى نقول ان الصلاة صحيحة اذا وجدنا العلامات والامارات التي نصبها الشرع للحكم بصحة الصلاة وهكذا الزكاة والصوم والحج. هذا ما يسميه العلماء بشروط الصحة - 00:46:46
اذا وجدت شروط الصحة وعميل المكلف بها ثم ايضا وجدنا انه اداها باركانها وواجباتها فحينئذ نقول هذه صلاة صحيحة اذا قلت هذا الحكم حكم الصحة تحكم به في الدنيا وهو الذي يتولاه الفقيه - 00:47:04
ويقول هذه الصلاة صحيحة هذه الصلاة غير صحيحة فاذا قال انها الصلاة صحيحة يقول لا تعيد صلاتك واذا جاء وقال يا شيخ حججت ثم فعلت في حجي كذا وكذا وكذا. قال له حجك فاسد - 00:47:25
لانك جامعت اهلك قبل الوقوف بعرفة يلزمك ان تتم هذا الحد حجة قضاء لهذا الحج فلما قال حجك فاسد لانه من شرط صحة الحج اجتناب محظور الجماع وانه اذا وقع هذا المحظور افسد عبادة فوقع المحظور. فتقول حجك غير صحيح - 00:47:42
فاذا الصحة هذي تحكم بها في الدنيا لكن القبول يحكم به الاخرة عندنا هذا الشيء الذي هو الصحة تحكم به باماراته وعلاماته ثم بعد ذلك القبول فلما قال لا يقبل الله صلاة احدكم تارة يراد به الصحة - 00:48:07
المستوى الاول الذي هو في الدنيا كما في حديثنا لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث اي لا تصح صلاته بدون وضوء وقوله عليه الصلاة والسلام لا يقبل الله صلاة حائض - 00:48:25
بدون خمار فهذا يدل على ان ستر العورة شرط في صحة الصلاة بالنسبة للمرأة والرجل فمن صلى ولم يستر عورته ذاكرا من غير عذر حكمنا ببطلان صلاته اذا هنا ننفي الصحة فنقول القبول هنا لنفي الصحة - 00:48:41
واما بالنسبة للقبول بالمعنى الذي ذكرناه فهذا زائد على الصحة. ومن هنا نقول الله عز وجل قال انما يتقبل الله من المتقين والتقوى فعل الفرائض وترك المحارم فمعناه ان من ادى صلاته على الوجه الذي يرظي الله عز وجل تامة كاملة فانه موعود - 00:49:02
محكوم بصحة صلاته لكن القبول لا يكون الا بتقوى الله ولذلك قد يعمل الانسان العمل ولا يتقبله الله اما لعقوق رحم او عقوق والدين او قطيعة رحم او حرابة لمسلم - 00:49:22
ولي من اولياء الله من عاد لي وليا وقد اذنته بحرب ومن اذنه الله بحرب قد يحرمه والعياذ بالله قبول صلاته وعبادته فهذه كلها موانع من القبول. فيجتنب الانسان كل ما يمنع من قبول صلاته - 00:49:42
وقوله عليه الصلاة والسلام لا يقبل الله صلاة احدكم عام كما ذكرنا وسنكمل ان شاء الله الحديث عن المسائل المتعلقة بهذه الجزئية المجلس القادم باذن الله واخر دعوانا ان الحمدلله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك - 00:50:01